

Distr.: General
13 August 2014

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ١٣١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/68/610/Add.1)]

١٩/٦٨ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٥/٦٧ بء المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و ١٩/٦٨ ألف
المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا من
١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام^(٢) وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات
المتعلقة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣^(٣)
وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٤)،

١ - تقبل التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ
السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣^(٢)؛

(١) يصبح القرار ١٩/٦٨، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون،
الملحق رقم ٤٩ (A/68/49)، المجلد الأول، القرار ١٩/٦٨ ألف.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثاني (A/68/5 (Vol. II)).

(٣) A/68/751.

(٤) A/68/843.



الرجاء إعادة الاستعمال

14-58996 (A)



- ٢ - **تحيط علما** بالملاحظات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات وتقر التوصيات الواردة فيه^(٥)؛
- ٣ - **تحيط علما أيضا** بالملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتقر التوصيات الواردة فيه^(٤)؛
- ٤ - **تشير** إلى الفقرة ١١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات والفقرة ٣٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر أن تنظر في مسألة سلطة نقل الموظفين داخل منطقة عمل كل بعثة من البعثات في الجزء الثاني من دورتها التاسعة والستين المستأنفة والإبقاء في الوقت ذاته على الترتيبات القائمة؛
- ٥ - **تفني** على مجلس مراجعي الحسابات للجودة العالية للتقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛
- ٦ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣^(٣)؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية في هذا الشأن على وجه السرعة وفي الوقت المناسب؛
- ٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود من أجل تحسين إدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساءلة إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزونات قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان الامتثال للسياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع الأخذ في الاعتبار أهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على نحو تام؛
- ٩ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل تحديد الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك تحديد أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها والتدابير المتخذة في ذلك الصدد؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، في تقريره المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحا وافيا لحالات التأخر

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثاني (A/68/5 (Vol. II))، الفصل الثاني.

في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تنفذ بعد والأسباب الجذرية لتكرار بحث المسائل والتدابير التي يتعين اتخاذها.

الجلسة العامة ٩٩

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤
